



A quarterly publication of the Association
For The Protection of Industrial Property in
The Arab World (APPIMAF)
Arab Regional Group of the AIPPI

P.O.Box 11-9420 Beirut - Lebanon

العدد ١٢٣

نشرة فصلية إخبارية تصدر عن جمعية
حماية الملكية الصناعية في العالم العربي (أبيماف)
الجمعية الإقليمية العربية في الاتحاد الدولي
AIPPI

صندوق بريد ١١-٩٤٢٠ بيروت ، لبنان
كانون الثاني (يناير) ٢٠٠٥



مستجدات من العالم العربي

المملكة الأردنية الهاشمية

قانون حماية الأصناف النباتية الجديدة

أصدر الاتحاد العالمي لحماية الأصناف النباتية الجديدة UPOV (يوبوف) ملحقاً جاء فيه انضمام المملكة الأردنية الهاشمية يوم ٢٤ تشرين الأول إلى الاتفاقية الدولية لحماية الأصناف النباتية الجديدة. وعليه أصبح الأردن البلد السادس والخمسين في الاتحاد. وكانت المملكة الأردنية قد أودعت مؤخراً وثيقة انتسابها إلى اتفاقية اليوبوف وعدلت قوانينها الخاصة بحماية الأصناف النباتية لكي تتماشى ونص الاتفاقية.

ومن الجدير بالذكر أن هذا القانون يحمي أي مجموعة نباتية تقع في أدنى رتبة في التصنيف الواحد سواءً كان مستوفياً أم غير مستوفٍ لشروط منح حق الحماية، ويتصف هذا الصنف بخصائص ناجمة عن تركيب وراثي معين أو عن مجموعة تراكيب يمكن تمييزها عن أي مجموعة نباتية أخرى باحدى هذه الخصائص على الأقل ويعتبر الصنف وحدة واحدة بسبب قدرته على التكاثر دون أي تغيير في خصائصه.

ويتم إيداع طلبات الأصناف النباتية في وزارة الزراعة في الأردن. يودع طلب التسجيل لدى

الأردن

- قانون حماية الأصناف النباتية الجديدة ١

الإمارات العربية المتحدة

- استحداث وتعديل بعض الرسوم الحكومية ٢
- دائرة التنمية الاقتصادية في دبي تنظم برنامجاً تدريبياً للمشرفين الإداريين ٢

المغرب

- قانون جديد حول الملكية الفكرية ٣

قرارات محاكم

- المغرب ٣

هذه التعديلات فهو فرض غرامة تأخير عن سداد رسوم تسجيل علامة تجارية، وغرامة تأخير عن سداد رسوم نشر العلامة التجارية، ورفع الرسوم في طلب تجديد مدة حماية علامة أو مجموعة مسجلة أو علامة مخصصة للدلالة على إجراء المراقبة أو الفحص. وقد نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية في ١٢ تشرين الأول ٢٠٠٤، وعلى وزارة المالية والصناعة تنفيذ هذا القرار وتقوم وزارة الاقتصاد والتجارة بتحصيل الرسوم ويلغى كل ما يخالفه ويتعارض معه من أحكام ويعمل به بعد خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

دائرة التنمية الاقتصادية في دبي
تنظم برنامجاً تدريبياً للمشرفين
الإداريين

نظمت دائرة التنمية الاقتصادية في دبي في تشرين الأول الماضي برنامجاً تدريبياً حول تنمية المهارات الإشرافية لموظفي الدائرة الحكومية استمر لمدة خمسة أيام. واستعرض البرنامج التدريبي عدة مواضيع رئيسية كتعريف القيادة والأساليب المختلفة لقيادة ومهام وواجبات القادة والتخطيط والتنظيم والرقابة والمتابعة وتوزيع المسؤوليات.

كما شدد البرنامج على دور إدارة العمل في تطبيق معايير العمل الدولية والعربية والمبادئ والحقوق الأساسية في العمل بتفعيل دور جهاز تفتيش العمل في تطبيق اتفاقيات العمل الدولية والعربية المصادق عليها على غرار التشريعات

المسجل على النموذج المعهود لهذه الغاية مبيناً فيه التصنيف النباتي للصنف والتسمية المقترحة له وأي أمور أو بيانات أخرى يحددها النظام الصادر استناداً لأحكام القانون. أما بالنسبة لمتطلبات

الإيداع فهي كالتالي:

- توكيلاً قانونياً مصدقاً
- معلومات كاملة عن الصنف تشير إلى أنه يستوفي شروط التمييز والتجانس والثبات المنصوص عليها في القانون.
- خمسة نماذج حية عن الصنف النباتي.
- نسخة مصدقة من التسجيل التجاري أو شهادة تأسيس الشركة لموعده الطلب.
- صك تنازل موقع من المستنبط وموعده الطلب. هذا المستند يجب أن يكون مصدقاً من السفارة الأردنية.
- نسخة مصدقة عن التسجيل الأساسي لدعم طلب الأولوية.
- ترجمة عربية ملحة عن جميع المستندات مؤثثة من كاتب العدل في عمان. يذكر في هذا الصدد أنه إذا كان موعده الطلب من غير مواطن المملكة أو المقيمين فيها، فعلى المستنبط تعين وكيل قانوني عنه في المملكة.

الإمارات العربية المتحدة

استحداث وتعديل بعض الرسوم الحكومية

أصدر مجلس الوزراء في دولة الإمارات العربية المتحدة القرار رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٤ م بشأن استحداث وتعديل بعض رسوم الخدمات التي تقدمها وزارة الاقتصاد والتجارة. أما أبرز

قرارات محاكم

المغرب: حول المنافسة غير المشروعة

أيدت محكمة التمييز المغربية قراراً كان قد صدر عن المحكمة التجارية بالدار البيضاء بادانة شركة دورين انفستمنت كروب، وهي شركة مغربية تملك العلامة التجارية المتمثلة في رسم أربن صغير معروف باسم «هابي باني» بتهمة المنافسة غير المشروعة ضد شركة وارنر بروس التابعة لشركة تايم وارنر انترتينمنت كومباني، مالكة الرسم المميز المكون لعلامتها والمتمثل في الأربن الصغير المشهور دولياً باسم «باكرز باني» يعتبر مصنفاً فنياً يعود تاريخه إلى سنة ١٩٤٠ حسبما هو ثابت في الوثيقة الرسمية الصادرة عن مكتب حقوق النشر والتأليف الأميركي وكذلك وثيقة تسجيل هذا المصنف لدى المكتب الأميركي لحقوق المؤلف الصادر بتاريخ ١٩٩٣/١/٨ تحت رقم ٥٥٠٩٦٣. وهو مستعمل في جميع أنحاء العالم بشكل مكثف ومستمر وعلناً وبدون منازع وذلك عبر مختلف القنوات التلفزيونية والسينمائية العالمية الشيء الذي أضفى عليها صيغة العلامة المشهورة والذائعة الصيت.

وبناءً على ذلك فقد ارتكز الحكم بالتصريح بوجود منافسة غير مشروعة ضد علامة المدعية المعروفة باسم «باكرز باني» ومصنفها الأدبي والحكم ب什طب علامتي المدعى عليها المسجلتين بالمكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية.

الوطنية وتنظيم دورات تدريبية بصفة منتظمة لزيادة معرفتهم بمضامين معايير العمل الدولية والعربية. وجاءت توصية تعديل إدارة التجارة في مجال تطبيق معايير التجارة الدولية والعربية وتسليط الضوء على الإجراءات المتعلقة بهذه المعايير والتعریف باعلان منظمة التجارة العالمية حول المبادئ والقوانين الأساسية بالتجارة.

كما ركز البرنامج على أهمية تعزيز التعاون بين الموظفين وحثهم على العمل الجماعي الذي يحقق في النهاية المصلحة العليا للمؤسسة. وتم أيضاً تعريف المشاركين في البرنامج على بعض الاستراتيجيات الفعالة فيما يتعلق بالاتصال مع المرؤوسين والزملاء في العمل.

المملكة المغربية

قانون جديد حول الملكية الفكرية

دخل القانون رقم ١٧-٩٧ المتعلق بحماية الملكية الفكرية حيز التنفيذ في المملكة المغربية في ١٨ كانون الأول ٢٠٠٤ بعد ستة أشهر من نشره في الجريدة الرسمية رقم ٥٢٢٢ وصدور اللوائح التنفيذية بشأنه. وكما ذكرنا في رسالة أبيماف السابقة، سوف يوفر هذا القانون الحماية للعلامات التجارية وبراءات الاختراع والتصميمات التخطيطية (طبوغرافية) للدواائر المتكاملة والرسوم والنماذج الصناعية.

ومن الجدير بالذكر أن هذا القانون يتواافق واتفاقية (تريبس) اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية.

وأمرت المحكمة المدعى عليها بالتوقف عن استعمال العلامتين المزيفتين على أي منتج كان تحت طائلة المسؤولية، ودفع غرامة قدرها ٢٠٠ درهم عن كل يوم تأخير والأمر بحجز ومصادرة جميع المنتجات التي تحمل هاتين العلامتين ونشر القرار في الصحف المحلية على حسابها الخاص وتحمل نفقات المحاكمة.

ترحب جمعية حماية الملكية الصناعية في العالم العربي بكل الأخبار والتطورات المتعلقة بمواضيع حماية الملكية الفكرية، وتدعو جميع الأعضاء إلى المساهمة الفعالة في إعداد نشرتها الفصلية وذلك بإرسال تقاريرهم حول دراسات معينة أو مراسم رسمية أو قرارات محاكم متصلة بمواضيع الملكية الفكرية في بلادهم إلى سكرتاريا الجمعية على العنوان التالي:

جمعية «أبيماف»

الأمانة العامة - ص.ب.: ١١-٩٤٢٠ - بيروت - لبنان



أضخم مباركة

© ٢٠٠٥ حقوق النشر محفوظة